**The Working Group on the Status of Palestinian Women Citizens of Israel**
**مجموعة العمل حول مكانة النساء الفلسطينيّات المواطنات في إسرائيل**
**ועד הפעולה בדבר מעמדן של הנשים הפלסטיניות אזרחיות ישראל**

**بيان صادر عن**

**مجموعة العمل حول مكانة النساء الفلسطينيّات المواطنات في إسرائيل**

**إلى لجنة القضاء على كافة أشكال التّمييز ضد المرأة**

**حول التقرير الدوري الثالث من قبل حكومة إسرائيل**

**5 تموز، 2005**

سيّدتي رئيسة اللجنة، شكرًا لمنحك إيانا فرصة إلقاء كلمة أمام اللجنة. إسمي عبير بكر، وأنا أتحدّث نيابةً عن مجموعة العمل حول مكانة النساء الفلسطينيات المواطنات في إسرائيل، وهو ائتلاف يضمّ ستّ منظّمات غير حكوميّة نسائية فلسطينية وحقوق إنسان تعمل داخل إسرائيل.

نودّ أن نلفت عنايتكم إلى ستّة مجالات اهتمام تساهم في تأبيد التّمييز المنهجيّ ضد النساء الفلسطينيات المواطنات في إسرائيل على أساس الجنس والإثنيّة، وبالتحديد: التشريع، العنف ضدّ النساء، المشاركة في الحياة العامة، التّعليم، التشغيل والفقر.

**1. التشريع**

في ما يتعلّق بواجبات إسرائيل وفقًا للمادّة 2 من الاتفاقية، نودّ أن نشير إلى أنّه، وعلى الرغم من ملاحظات اللجنة الاختتامية، فما زال الحقّ في المساواة غير منعكس في قوانين الأساس الخاصّة بالدولة. لا تشكّل إشارة الدولة لطبيعة النظام القانونيّ الهرميّ حجّةً لهذا الحذف. لم تبذل إسرائيل الجهود لسحب تحفّظاتها على المادّتين 7 (ب) و 16 من **اتفاقية القضاء على كافة أشكال التّمييز ضد المرأة** (سيداو)، ولم تشر إلى استعدادها للمصادقة على بروتوكول سيداو الاختياري. علاوةً على ذلك، وبموازاة القلق الذي أثارته الهيئات الأخرى لمعاهدات حقوق الإنسان الخاصة بالأمم المتحدة، نحن نناشد اللجنة بأن توصي، بشدّة، بالإلغاء الفوري لقانون المواطنة والدخول إلى إسرائيل (أمر مؤقت) العنصري، الذي يحرم أزواج/ زوجات مواطنين إسرائيليين يعيشون في المناطق الفلسطينية المحتلة من الإقامة في إسرائيل. يؤدّي هذا القانون إلى نتائج مدمّرة على الأشخاص ذوي الشّأن، لا سيّما النساء الفلسطينيات على جانبي الخطّ الأخضر اللاتي يواجهن الصعوبات الاجتماعيّة والاقتصادية الناجمة عن فصلهنّ عن أزواجهن الذين عادة ما يكونون المعيلين الرئيسيين. أما بالنسبة للمادّة 16 من الاتفاقية والتوصية العامة رقم 21، فثمّة حاجة لتعديل قانون سنّ الزواج، الذي يحدّد سن الزواج بـ17 عامًا، عن طريق زيادة سن الحد الأدنى إلى 18 عامًا، كما أنّ ثمّة حاجة لتطبيق القانون بشكل أفضل. وبناء على ذلك، لا يتمّ تطبيق مادة قانون العقوبات الذي يمنع تعدّد الزوجات، أيضًا.

**2. العنف ضد النساء**

لا توفّر دولة إسرائيل الدعم الكافي للفتيات الموجودات في ضائقة. وأغلقت وزارة الشؤون الاجتماعية، في العام 2003، الملجأ الآمن الوحيد الذي تموّله الدولة والذي يقدّم خدماته للفتيات الفلسطينيّات المعرّضات لخطر الاعتداءات الجسدية، في حين أنها



c/o Women Against Violence (WAV) P.O. Box 313, Nazareth 16000, Israel
Tel: 972-4-6462138; Fax: 972-4-6553781; e-mail: wav_org@hotmail.com

توفّر الملاجئ للفتيات وللفتيان اليهود وللفتيان الفلسطينيين. وأكّدت الوزارة للمحكمة، بعد التماس تقدّمت به منظّمات غير حكوميّة فلسطينية، أنّه سيتمّ فتح ملجأ كهذا، إلا أنّها لم تقم بذلك حتى الآن. لذلك، فنحن نرى حاجةً لتذكير إسرائيل بالتزاماتها بتوفير مثل هذه الخدمة المهمّة.

**3. المشاركة في الحياة العامة**

يبقى تمثيل المرأة العربية في الحياة العامة وفي صنع القرار متدنّيًا على نحو كبير، الأمر الذي يشكّل انتهاكًا للمادّة 7 من الاتفاقية. هنالك 5 قاضيات فلسطينيات فقط من بين 254 قاضيةً في إسرائيل، وفي الوقت الذي تشكّل فيه النساء 64% من موظّفي جهاز الدولة، فإنّ نسبة أقلّ من 2% من مجموع العاملين في جهاز الدولة هي من النساء الفلسطينيات. ولا توجد أي امرأة فلسطينية في الكنيست. ثمّة ضرورة لاتّخاذ إجراءات خاصّة مؤقتة وفقًا للمادّة 4 من الاتفاقيّة والتّوصية العامة رقم 25 للجنة في ما يتعلّق بهذه الفروقات الحادّة. وفي ردّها على قائمة القضايا الخاصّة باللجنة لم توفّر إسرائيل معلومات حول القوانين القائمة المتعلقة بالتمثيل المنصف للجماهير العربية في خدمات الدولة ومجالس إدارة الشركات الحكومية. ووجدت مجموعة العمل أنّه لا يتمّ تطبيق هذه القوانين.

**4. التّعليم**

أما في ما يتعلق بمساواة الحقوق في التّعليم، تواصل إسرائيل استخفافها بالتزاماتها بموجب المادة 10 من الاتفاقيّة. أنفقت الدولة، في العام 2000، على الطالب يهوديّ أكثر بثلاثة أضعاف ممّا تنفقه على الطالب فلسطيني. ويؤدّي هذا التمييز في توزيع الموارد إلى الحصول على مستوى تعليم من الدّرجة الثانية بالنسبة للأطفال الفلسطينيين، وإلى نسب عالية من التسرّب خاصة لدى الفتيات، وإلى استخدام كتب دراسية غير محدّثة المضامين تنطوي على نمطيّة جندرية، افتقار إلى خدمات الاستشارة وفشل في تلبية شروط القبول إلى الجامعات. نودّ أن نؤكّد على ضرورة التوصية بأن يتمّ توزيع الميزانيات المستندة إلى الاحتياجات على التّعليم في الوسط العربي، وكذلك، أن يتمّ تطبيق الإجراءات والبرامج الخاصة المؤقتة بغية سدّ الفجوة العميقة في مستويات التحصيل العلميّ للفتيات والنساء الفلسطينيّات. بالإضافة إلى ذلك، هنالك حاجة للتمييز التفضيلي من أجل زيادة عدد النساء الفلسطينيات في الطاقم الأكاديمي، الذي يصل حاليًا إلى أقلّ من 1%.

**5. التشغيل**

تواجه النّساء الفلسطينيّات، في مجال التشغيل الذي تغطّيه المادة 11 من الاتفاقية، عقبات جدّية، أيضًا. ويشارك 17% فقط من النساء الفلسطينيات في قوى العمل مقارنة بـ 54% من النساء اليهوديات. إنّ من مسؤولية إسرائيل أن تبطل العوامل التالية التي تؤدّي إلى تفاقم هذا الوضع: إلى جانب مستوى التعليم المتدني، تفتقر المجتمعات الفلسطينية إلى إمكانية الوصول إلى المواصلات العامة، البنية التحتية، مرافق الحضانات وخدمة يوم التعليم الطويل. نحن نطالب بأن تقوم حكومة إسرائيل بعدد من



c/o Women Against Violence (WAV) P.O. Box 313, Nazareth 16000, Israel
Tel: 972-4-6462138; Fax: 972-4-6553781; e-mail: wav_org@hotmail.com

الإجراءات والبرامج المؤقتة الخاصة من أجل جعل سوق العمل أمرًا سهل المنال بالنسبة الى النساء الفلسطينيات عن طريق توفير الخدمات الناقصة.

**6. الفقر**

لم تجب إسرائيل على استيضاح اللجنة حول الفقر الذي تعاني منه النساء غير اليهوديات. وهنا، أودّ أن أشير إلى أنه لا تتوفّر إحصاءات جندرية مفصّلة حول مؤشّرات الفقر بالنسبة إلى النساء، وهو أحد العيوب في ما يتعلق بالتوصية العامة رقم 9 الخاصّة باللجنة.

وأخيرًا، نودّ أن نعبّر عن تضامننا مع جميع المواطنات المقيمات في إسرائيل، الأراضي الفلسطينية المحتلّة وما يتجاوز ذلك، إذ أنّ العالميّة هي جوهر "سيداو".

للمزيد من المعلومات والقضايا ذات الاهتمام، الرّجاء التوجّه إلى التقرير البديل الخاص بنا على "قائمة قضايا" اللجنة، والذي تلقّيتم نسخة منه اليوم. لا يتطرّق هذا البيان لتقرير إسرائيل الدوري الرابع؛ إذ لم يتمّ إعلام مجموعة العمل بأمر نشره.

ستتحدّث الآن حنان الصانع حول المشاكل العينيّة التي تواجه النساء الفلسطينيات البدويات في النقب.
شكرًا لكم.

**عدالة**: المركز القانونيّ لحقوق الأقليّة العربية في إسرائيل - www.adalah.org
**الطفولة**: مركز تربويّ ونسائيّ متعدّد الأهداف - www.tufula.org
**المؤسّسة العربية لحقوق الإنسان:** www.arabhra.org
**كيان**: تنظيم نسويّ - www.kayan.org
**معًا**: اتّحاد الجمعيات النسائية البدوية في النقب
**نساء ضد العنف**: - www.wavo.org


c/o Women Against Violence (WAV) P.O. Box 313, Nazareth 16000, Israel
Tel: 972-4-6462138; Fax: 972-4-6553781; e-mail: wav_org@hotmail.com

**بيان صادر عن**
**مجموعة العمل حول مكانة النساء الفلسطينيات المواطنات في إسرائيل**
**إلى لجنة القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة**
**حول التقرير الدوري الثالث من قبل حكومة إسرائيل**
**في ما يتعلّق بالنساء البدويات في النقب**
**5 تموز، 2005**

شكرًا لك سيّدتي الرئيسة لمنحك إياي فرصة التحدّث إلى اللجنة. إسمي حنان الصّانع، وأنا أعمل لصالح مؤسّسة "سدرة"، وهي مؤسّسة عضوة في معًا، "اتحاد الجمعيات النسائيّة البدوية في النقب"، الذي يشكّل جزءًا من مجموعة العمل.

أودّ، من خلال الإشارة العينية إلى المادّة 14 من الاتفاقيّة، أن أعبّر بوضوح عن أشكال التمييز المتعدّدة التي تواجهها النساء الفلسطينيات البدويات في النقب. لن أعرض في بياني سوى مجالات الاهتمام الرئيسة، وبالتحديد القرى غير المعترف بها، التشغيل، التعليم والصحة.

**1. القرى غير المعترف بها**

يعيش ما يقارب 140,000 عربي بدويّ في النقب، وهي منطقة صحراوية جنوب إسرائيل. ويعيش نحو نصف هؤلاء السكان في قرى غير معترف بها – ما تشير إليه الدولة بـ"قرى غير قانونيّة". ووفقًا لذلك، يتمّ التعامل مع جميع المباني في هذه القرى كمبانٍ عرضة للهدم. بالإضافة إلى ذلك، تُحرم القرى غير المعترف بها من الخدمات العامة كافةً، بما في ذلك الماء والكهرباء. تضغط الدولة على السكّان لنقلهم إلى بلدات معدّة للسكّان البدو. وتعتبر خطّة النقل هذه بمثابة انتهاك فظّ لحقوق البدو كمجموعة سكانية أصلانية في مواصلة نمط حياتها التقليدي وترسيخه. وتمّ هدم ما يقارب 120 بيتًا منذ العام 2001، وإتلاف العديد من المحاصيل الزراعية عن طريق رشّ المبيدات من الجوّ والجرّافات. إما بالنسبة إلى النساء الفلسطينيّات البدويات المواطنات في إسرائيل، فإنّ الدولة تنتهك، بشكل فظّ، المادة 14 من الاتفاقية، إضافةً إلى استخفافها ببقيّة بنود "سيداو". أدّت النساء البدويات، تقليديًا، دورًا اقتصاديًا مركزيًا ضمن العائلة في الزراعة، تربية المواشي والحرف اليدوية. ويتمّ في هذه الأيام حرمان النساء البدويّات من مكانتهنّ داخل العائلة نظرًا للنقص في الأرض والمواشي. وتجدر الإشارة، أيضًا، إلى أنه نظرًا لرفض الدولة تولّي المسؤولية عن مواطنيها في القرى غير المعترف بها، فإنّه لا تتوفّر أي إحصاءات رسميّة حول المؤشرات الاجتماعية الاقتصادية في هذه القرى.



c/o Women Against Violence (WAV) P.O. Box 313, Nazareth 16000, Israel
Tel: 972-4-6462138; Fax: 972-4-6553781; e-mail: wav_org@hotmail.com

**2. التشغيل**

تصل نسبة البطالة لدى النساء في سنّ العمل إلى 85% في بعض المواقع، في القرى المعترف بها وغير المعترف بها على حدّ سواء. وتشمل العوامل التي تعيق النشاط الاقتصادي النقص في الأرض، الميزانيات المحدودة، مستوى التعليم المتدنّي وانعدام الدعم الحكومي. إن سبعة من أفقر عشرة بلدات في إسرائيل هي من المجتمعات البدوية المعترف بها. نحن نوصي بشدّة أن يتمّ اتخاذ إجراءات فورية في ما يتعلّق بالمادة 4.1 من الاتفاقية والتوصية العامة رقم 25 بغية توفير الحلول للفروقات البالغة في إمكانيّة توجّه النساء البدويات في النقب إلى العمل، بما في ذلك الاستثمار في الحرف اليدوية التقليدية والمشاريع الصّغيرة في القرى البدوية. هنالك منظّمات نسائية محلّية تشغّل حاليًا 400 امرأة في مجال الحرف اليدوية. ومن الممكن أن تجد 1000 امرأة، على الأقلّ، عملاً هناك في حال توافر الدّعم الماليّ.

**3. التّعليم**

أحد أهمّ العوامل المسبّبة للحالة الاقتصادية المضعضعة لدى النساء البدويّات هو مستوى التعليم المتدنّي بشكل كبير. وتُقدر نسبة الأمية لدى النساء البدويات في بعض القرى غير المعترف بها بـ85%. بالإضافة إلى ذلك، فإن نسبة التسرّب لدى الفتيات البدويات مرتفعة، وتصل إلى نحو 77% من الفتيات البدويات. السبب الأول الذي تقدّمه الفتيات للتسرّب هو المسافة البعيدة بين بيوتهنّ وبين المدارس. حتّى أن عدد الفتيات البدويات في المدارس الثانوية يفوق عدد الفتيان في المواقع المعترف بها حيث يتوافر التعليم الثانويّ. على المستوى الجامعي، قدّمت وزارة التربية والتعليم 18 منحة للفتيات البدويات. وفي المقابل، قدّمت منظّمة غير حكوميّة عضوة في "معًا" وحدها 150 منحة دراسية خلال الأعوام الثلاث الماضية. نحن نوصي، بشدّة، بأنّ يتمّ اتّخاذ إجراءات فوريّة في ما يتعلّق بالمادّة 4 من الاتفاقيّة والتّوصية العامة رقم 25 بغية توفير الحلول للفروقات البالغة في إمكانية توجّه النساء البدويات في النقب للتّعليم، مثل فتح مدارس ثانوية في القرى غير المعترف بها وتوفير المزيد من مشاريع محو الأميّة في المجتمعات البدوية، بموجب الطلب المرتفع لدى النساء.

**4. الصحّة**

إن التّمييز في ما يتعلّق بإمكانية تلقي الرعاية الصحية هو عامل رئيسيّ آخر يؤثّر على حياة النساء البدويات في النقب. وتجدر الإشارة، مرّة أخرى، إلى أنه لا تتوافر أيّ إحصاءات تدمج ما بين تفصيل المعطيات من ناحية إثنيّة وتفصيل المعطيات من ناحية جندريّة. كانت نسبة وفيات الرّضع في العام 2000 لدى السكان الفلسطينيين البدو في النقب أكبر بأربعة أضعاف من النسبة لدى السكّان اليهود. وتشير الدولة إلى زواج الأقارب على أنّه العامل الرئيس لذلك؛ ولكن، نودّ أن نؤكّد أنّ نسبة 38% من وفيات الرّضع البدو ناتجة عن سوء التغذية وعن عوامل بيئيّة. بالإضافة إلى ذلك، تتوافر للنساء البدويات إمكانيّات تلقي الرعاية الصحية بشكل محدود في أثناء فترة الحمل. لذلك، نحن نقترح تقديم توصيات في ما يتعلّق بتوفير مرافق الرعاية الصحيّة والتثقيف الصحّي في القرى؛ ليس من السّهل على النساء الريفيات الوصول إلى الخدمات المتوافرة في بئر السبع، وهي



c/o Women Against Violence (WAV) P.O. Box 313, Nazareth 16000, Israel
Tel: 972-4-6462138; Fax: 972-4-6553781; e-mail: wav_org@hotmail.com

المدينة الرئيسة في النقب، نظرًا للافتقار إلى وسائط النقل العامة ووسائل الإعلان عن هذه الخدمات. يجب على الحكومة أن توفّر معطيات جندرية وإثنيّة دقيقة ومفصّلة بغية رصد التطوّرات.

أودّ أن أختتم كلمتي بالتعبير عن موقف مجموعة العمل الخاصّة بنا من عرض إسرائيل لخطّتها الشاملة للوسط البدوي – والمشار إليها، أيضًا، كخطّة شارون – وكأنّه تمّ تصميمها من أجل الصالح العام للسكّان البدو. أوّلاً، نحن نعارض حرمان إسرائيل مواطنيها من الخدمات الأساسية من خلال الزّعم، ببساطة، بأن الفلسطينيين البدو اختاروا العيش في القرى غير المعترف بها – قرى يعود تاريخها، في حالات كثيرة، إلى ما قبل إقامة دولة إسرائيل نفسها. بالإضافة إلى ذلك، نجد أن الموارد المخصّصة لهدم المنازل وإتلاف المحاصيل ليست مؤهّلة للتعريف "من أجل الصالح العام" لهؤلاء السكّان. وأخيرًا، أودّ أن أطلب من اللجنة، أن تستوضح، لطفًا، بشأن "الموارد الكبيرة التي خصّصتها الحكومة من أجل توفير البنى التحتيّة الأساسيّة والخدمات البلدية للبدو الذين يعيشون في القرى غير المعترف بها"، كما ورد في ردّ الحكومة الإسرائيلية على القضيّة رقم 13.

شكرًا جزيلاً لكم على إصغائكم.

أعضاء مجموعة العمل هم:

**عدالة**: المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل - www.adalah.org
**الطفولة**: مركز تربويّ ونسائي متعدد الأهداف - www.tufula.org
**المؤسّسة العربية لحقوق الإنسان:** www.arabhra.org
**كيان**: تنظيم نسويّ - www.kayan.org
**معًا**: اتحاد الجمعيّات النسائيّة البدوية في النقب
**نساء ضد العنف**: - www.wavo.org



c/o Women Against Violence (WAV) P.O. Box 313, Nazareth 16000, Israel
Tel: 972-4-6462138; Fax: 972-4-6553781; e-mail: wav_org@hotmail.com